الى تلقين فعلى الصاحب ان اكون بالاستاذ مع انه من جملة من تلقى عليه
واذن له في الارشاد شرفال له يا ولدي تلقى انت الاذكر على شيخ شيخك
تكون أنا وانت من جملة تلامذة سيدنا على بعضلت وهذا الا يكون
الا من الصديقين الطريق كما شرح فلو بقي بعد الاذن لهم شيء شرح
ان يتلقنوا عن احد وذلك من علامات الخذلان ومن اول دليل
على ان شيخهم غشهم في الاذن لهم فان البقية الذي له الاذن لا يكون
له نفس ولا يواتيه فيها في مجلس الناس ويرشد جميع ويربي نفسه
ويوسع في الدرجة ومن شأنه الى الشيخ ان يأخذ عنه الطريق فغاية
الشيخ بالجهاد والتعسس وجهده ان يصير ولا يتزلزل بل يحلس مكروح
النفس على بابه حتى يرضى شيخه ولو مكث على ذلك الجهاد سنة او اكثر
لا يبرح على بابه فان الطريق عزيز عند الله لا يجوز لجميع الناس فيه
لكل احد ورد عليه وانما يمتحنون المدة واكثر قبل ان يقبلوه للاخذ
عنهم وقد قالوا الكل مريد لم يمتحنه شيخه قبل الاخذ لا يعلم انه دخل
الطريق بغير ادب ولا تعظيم لها مرفضه الطريق ولم يعلم حصول
خلل من دخل على التعظيم وشرائط الشروط وقد اخبرني شيخنا
الشيخ محمد الشناوي الاسمر رضي الله عنه انه كان طلب الطريق سنة من
بلاد المغرب الى مصر ليأخذ الطريق عن الشيخ براء المحاسبي فلم
يلتفت اليه الشيخ ولا بشر في وجهه ولا ذكره بخير ولا بشر ولا عدشيء
مكث على ذلك الحال خمسة اشهر قبل رآه الشيخ شدت رغبته

في بيان قبوله في اداب السماع وبعض أحوال وفريه وقال يا بني أنا
احب الخير ولغيرك وانا اردت افتحانك بما وقع لمن دخل الطريق بالتعظيم
لك وأهلك وكان شيخنا يقول والله لو زاد الشيخ علي بالجفا شيئ
عديد لصبرت ولم ابرح عن بابه وكان الشيخ أبو الحباب رحمه الله يقول
لفقت الذكر لنحو عشرة الاف نفس فما عاش في وقتي مع غير الشاذ
فما نكر يلاخ فعل الصديق غير واشد وبيع والله يتولى هداك ومن
شأنه الا يلتفت بقلبه الى شيء خرج عنه من امور الدنيا اذا دخل
في الطريق بل الواجب عليه ان يرى الدنيا كلها في صرة وريقة في بحر
الاباس ويتساوى عنده الذهب والتراب وعدم الشيء كوجوده المثل
فيكون الذهب عنده كالتراب وذلك حتى لا ينظر اهل الدنيا وزاحم
على تلك الجيفة فمن نازعهم ونازعهم نقشتهم كلاب الدنيا بالخبث
والنجاسة عليه واشغلوا بمكره وكدره وأوحشه وانقطع عن الله وكان
أبو الفاتح الغشيم يقول كل مريد يقوله مثل الى الدنيا وشهواتها كالشم
الا ارادة له مجاز الحقيقة وفيه بل يريد ان يخرج من رأسه بقية في دينه
ثم يرجع الشيخ بعد ذلك فيكون اسير دينار او درهم بل الواجب على
المريد ان يكون وجود الدنيا عنده وعدمها سواء وذلك حتى
لا يضايقه احد علينا ولو منعوها وايضاح ذلك ان رزق الله فضله لعباده
والبعد عبده لا يأكله اوشي به او يسبه مثلا واقفا قبل ذلك عالما
لا يسعه ان يأخذ عليه ويتفقه عليه انه رزقه فلا ينبغي له مزاحمة أحد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)